



محكمة قطر الدولية
ومركز تسوية المنازعات

QATAR INTERNATIONAL COURT
AND DISPUTE RESOLUTION CENTRE

باسم حضرة صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني،
أمير دولة قطر

الرقم المرجعي: 10 (F) QIC [2022]

لدى محكمة قطر الدولية
الدائرة الابتدائية

التاريخ: 13 يونيو 2022

القضية رقم: CTFIC0003/2022

سيرين كيو اف سي ذ.م.م

المدعية / مقدمة الطلب

ضد

نديم محمد حنيف

المدعى عليه

الحكم

أمام:

القاضي جورج أريستيس
القاضي رشيد العنزي
القاضي فريتز براند

الأمر القضائي

1. يدفع المدعى عليه إلى مقدمة الطلب مبلغًا وقدره 611,250.00 ريالاً قطرياً.
2. إذا رغبت مقدمة الطلب في المضي قدماً في مطالبتها بمبلغ 250,000.00 ريال قطري كتعويض، فيجب عليها تقديم إخطار بهذا الشأن في غضون 14 يوماً من هذا الأمر القضائي، وفي هذه الحالة، ستصدر المحكمة توجيهات أخرى.

الحكم

1. هذا طلب للحصول على حكم مستعجل بموجب المادة 22.6 من لائحة هذه المحكمة. المدعية / مقدمة الطلب هي شركة سيرين كيو اف سي ذ.م.م، وهي كيان اعتباري مؤسس لدى مركز قطر للمال. المدعى عليه هو السيد/ نديم محمد حنيف، باكستاني الجنسية مقيم في دولة قطر. تم إعلام المدعى عليه بنموذج دعوى مقدمة الطلب إلى جانب المرفقات في 24 يناير 2022. وعندما أخفق المدعى عليه في تقديم أي دفاع ضد هذه الدعوى، قدمت المدعية هذا الطلب للحصول على حكم مستعجل، حيث تم إعلام المدعى عليه بذلك في 15 أبريل 2022. وفي ما يتعلق بلائحة هذه المحكمة، مُنح المدعى عليه بعد ذلك فرصة حتى 15 مايو 2022 لتقديم رد على الطلب. ولكن المدعى عليه لم يقدم حتى الآن دفاعاً ضد الدعوى أو ردًا على طلب الحكم المستعجل بأي شكل من الأشكال.
2. ويمكن إيجاز قضية مقدمة الطلب على النحو الذي تمت صياغته في نموذج الدعوى وتم تأكيده بموجب حلف اليمين في طلبها للحصول على حكم مستعجل كما يلي:
 - (أ) في 28 يوليو 2020 ووفقاً لاتفاقية بيع مكتوبة، اشترت مقدمة الطلب سيارة رينج روفر سبورت مستعملة من المدعى عليه نظير مبلغ 310,000.00 ريال قطري. وفي ذلك الوقت، وكما هو الحال في جميع الأوقات ذات الصلة بهذا الأمر، تم تمثيل مقدمة الطلب من قبل مديرها، السيد/ كريستوفر روديا الذي شهد على صحة هذه الإفادة لدعم هذا الطلب.
 - (ب) وفي ما يتعلق باتفاقية البيع، ذكر المدعى عليه أن ضمان السيارة سارٍ لمدة أربع سنوات حتى أغسطس 2024.
 - (ج) ووفقاً لعملية البيع، سُلمت السيارة لمقدمة الطلب نظير مبلغ شراء قدره 310,000.00 ريال قطري، إضافة إلى مبلغ تأمين قدره 6,500.00 ريال قطري وتكاليف أخرى قدرها 5,000.00 ريال قطري.
 - (د) في 15 سبتمبر 2021 ونتيجة لغسل السيارة، تعطلت الأجهزة الإلكترونية للسيارة ولم تعمل مرة أخرى.

(هـ) وبالرغم من التأكيدات الأولية للمدعى عليه بأن السيارة كان يتم إصلاحها من قبل وكيل لاند روفر، فقد تبين لاحقاً أنه في الحقيقة كانت هناك مشكلة في الضمان وأن الوكيل لم يكن مستعداً لإصلاح السيارة.

(و) وطالبت مقدمة الطلب برد سعر الشراء، لكن المدعى عليه عرض عليها سيارة رينج روفر سبورت جديدة بدلاً من ذلك، على أن تدفع مبلغاً إضافياً قدره 40,000.00 ريال قطري. كان ذلك في سبتمبر 2021.

(ز) ولكن بحلول ديسمبر 2021، لم ينفذ المدعى عليه ما اتفق عليه بموجب الصفقة الجديدة. ثم عرض على مقدمة الطلب صفقة أخرى.

(ح) بموجب هذه الصفقة الثالثة، سيقدم المدعى عليه لمقدمة الطلب سيارة تويوتا لاند كروزر VXR في موعد أقصاه 26 ديسمبر 2021، نظير مبلغ إضافي قدره 250,000.00 ريال قطري.

(ط) وبالرغم من دفع هذه المبالغ الإضافية، تقاسم المدعى عليه عن الوفاء بتعهداته. وبحلول 30 ديسمبر 2021 حيث كان المدعى عليه لا يزال متخلفاً عن الوفاء بما وعد، طالبه السيد/روديا، نيابة عن مقدمة الطلب، بسداد مبلغ الـ 611,500.00 ريال قطري الذي دفعته مقدمة الطلب بموجب الصفقات الثلاث التي باءت بالفشل.

(ي) عندما أخفق المدعى عليه في السداد، شرعت مقدمة الطلب في اتخاذ إجراءات التقاضي الحالية بتقديم دعواها. بالإضافة إلى سداد 611,500.00 ريال قطري، تطالب مقدمة الطلب أيضاً بسداد تعويضات قدرها 250,000.00 ريال قطري.

3. أحد المخاوف الناشئة عن أوراق مقدمة الطلب هو أن اتفاقية البيع المكتوبة المبرمة بتاريخ 28 يوليو 2020، والتي ارتكزت عليها دعوى مقدمة الطلب للمطالبة بمبلغ 311,500.00 ريال قطري، تصف المدعى عليه، السيد/نديم حنيف، بأنه "وكيل البائع" بينما تم تحديد البائع على أنه السيد/عبد الله عبد العزيز الحجاج. في ضوء ذلك، قمنا بطرح هذه الإشكالية على مقدمة الطلب:

"هل قضية المدعية تتعلق بأن المدعى عليه، السيد/نديم، كان يتصرف كوكيل أو طرف أصيل؟ في الوثيقة الصادرة بتاريخ 28 يوليو 2020، يبدو أن السيد/نديم هو وكيل البائع وقد وُقع بهذه الصفة. ومع ذلك، هناك بعض النقاط في المرافعات التي تبدو وكأنه كان يتصرف باسمه".

4. ورداً على هذا الاستفسار، قدم السيد/روديا، نيابة عن مقدمة الطلب، التفسير التالي:

"قال السيد/نديم إنه يملك السيارة ولكن عندما طلبت الاستمارة لتحريير سند البيع، وجدت باسم شخص آخر.

ولتجنب أي مشكلات تتعلق بالملكية وكطريقة سهلة للتعامل مع الأمر، قمنا بصياغة العقد لينص على أن السيد/نديم هو وكيل البائع. وفي الواقع، أعتقد أنه من المحتمل أنه اتفق مع البائع على شراء السيارة بمبلغ أقل من المبلغ الذي اتفقنا نحن عليه، وكان يستخدم المدفوعات المتحصلة من عملية البيع التي تمت بيننا لتمويل ذلك مع الحصول في نفس الوقت على أرباحه من هذه العملية. وبما أنني اشتريت سيارة من السيد/ نديم في السابق، فقد كنت مطمئناً إلى حد كبير.

وأعتقد أن الحقائق الواردة في إفادة الشاهد صحيحة بما يتماشى مع المادة 27 من اللوائح والقواعد الإجرائية للمحكمة المدنية والتجارية لمركز قطر للمال".

5. ونحن على استعداد لقبول التفسير الوارد أعلاه بالرغم من وجود اتفاقية بيع مكتوبة مبرمة بتاريخ 28 يوليو 2020. وقد قررنا القيام بذلك مع مراعاة الاعتبارات التالية. كانت قضية مقدمة الطلب منذ البداية تنص على أن المدعى عليه تصرف بصفته الشخصية في إبرام جميع الصفقات الثلاث. وتمت صياغة ذلك الأمر بوضوح في نموذج الدعوى، وتم تأكيد ذلك من خلال طلب إصدار حكم مستعجل وإفادة الشاهد المقدمة من قبل السيد/ روديا بموجب حلف اليمين، والتي تم إبلاغها جميعاً للمدعى عليه. وفي نموذج الدعوى وكذلك في إفادة الشاهد لإصدار حكم مستعجل بموجب حلف اليمين، هناك ادعاءات ذات صلة تميل إلى إظهار أن السيد/نديم لم يكن يتصرف كوكيل ولكن بصفته الشخصية. في الفقرة 5 من إفادة الشاهد، ورد أنه "سيرف [السيد/ نديم] دعوى ضد الوكالة لعدم قبولها ضمان الشركة المصنعة". وهذا دليل على أن المدعى عليه كان سيرف دعوى من أجل حماية مصالحه الخاصة وليس مصالح مقدمة الطلب. وبالمثل، ورد في الفقرة 2 أن "السيد/نديم اتصل بكريستوفر روديا وأبلغه بأنه سيشتري سيارة تويوتا لاند كروزر VXR موديل 2022 مقابل مبلغ وقدره 405,000 ريال قطري". وهذا يُظهر مرة أخرى أنه كان يتعامل باسمه. يمكننا القول بشكل عام بأن سلوكه، كما وصفته مقدمة الطلب، دليل على أنه كان يخدم مصالحه الخاصة وليس مصالح طرف ثالث بصفته طرفاً أصيلاً. وكل هذه الادعاءات لا تزال غير متناقضة.

6. إذا كانت قضية المدعى عليه تنص على أنه لم يكن في الواقع الطرف المتعاقد، فقد كان بإمكانه أن ينكر هذه الادعاءات من دون أي صعوبة تُذكر. وفي ظل عدم وجود هذا الإنكار من قبل المدعى عليه بأي شكل أو صورة، فيمكن -في رأينا- قبول الأمر على أساس الاحتمالات التي تفيد بأن المدعى عليه قد تصرف بالفعل بصفته الشخصية وليس كوكيل لطرف ثالث. ومن ثم، فهو مسؤول شخصياً عن سداد مبلغ وقدره 611,500.00 ريال قطري. وفي الوقت نفسه، لا يمكننا إيجاد أي أساس لمطالبة مقدمة الطلب بحصولها على تعويضات قدرها 250,000.00 ريال قطري. لم يتم تقديم أي مطالبة بالتكاليف، وربما يرجع ذلك إلى أنه لا يوجد من يمثل مقدمة الطلب قانونياً.

7. وهذه هي أسباب الأمر الذي نلتمس إصداره.



بهذا أمرت المحكمة،

[موقع]

القاضي فريتز براند

تم تقديم نسخة موقعة من هذا الحكم إلى قلم المحكمة.

التمثيل:

تم تمثيل مقدمة الطلب من قبل مديرها، السيد/كريستوفر روديا.

لم يتم تمثيل المدعى عليه من قبل أي شخص ولم يقدم أي وثائق.